

من وزير الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار

إلى

N° 45

02/02/2021

الموضوع: حول معالم التسجيل المستوجبة على عقد قرض بالعملة الأجنبية
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 15 ديسمبر 2020

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أن شركة أبرمت عقد صفقة مع الشركة التونسية للكهرباء والغاز و في إطار تمويل نشاطها التجأت الشركة المذكورة إلى الاقتراض الخارجي وأبرمت عقد قرض في شهر أبريل 2019 مع الشركة الأم المستقرة بألمانيا ، وطلبتم توضيحات حول تسجيل عقد القرض المذكور وحول وجوبية ذكر ما يعادل قيمته بالدينار التونسي ، أتشرف بأن أحيطكم علما بأن عقد القرض موضوع الاستشارة يسجل بالمعلوم القار المحدد بـ 25 ديناراً عن كل صفحة من كل نسخة منه عملاً بأحكام العدد 22 من الفصل 23 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي وذلك بالإضافة إلى خطايا التأخير المستوجبة. هذا ولا يستوجب تسجيل عقد القرض المذكور التنصيص على قيمته بالدينار التونسي.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
ودعم الاستثمار وبتفويض منه
المدير العام
للدراسات والبحوث
الإمضاء: سهام بوغديري نمصية